

٣٤_ ما لا يتم فعل المأمور إلا به

أحمد الصقعوب

هنا اشار الى ان ما لا يتم فعل المأمور الا به فانه يأخذ حكم المأمور ما لا يتم الواجب الا به فهو واجب الذهاب او صلاة الجمعة في

المساجد واجبة - [00:00:00](#)

الذهاب اليها واجب ما لا يتم فعل الامر الا به فهو واجب فهو مأمور به. ما لا يتم فعل المستحب الا به فهو اخذ الحكم وسائل الامور

كالمقاصد واحكم بهذا الحكم - [00:00:17](#)

للزوائد الامر بالحج امر بالسفر للحج فاذا كان الانسان لا يستطيع الحج الا بالسفر لكوني في بلد اخر يقال السفر مأمور به ومأجور

عليه واخذ العدة له الانسان نفقته مخلوقة - [00:00:36](#)

- [00:00:55](#)